المنهج الكلامي للعلامة مرتضى مطهري في الامامة

صادق سلمان جبر[a] أ.م.د. اركان علي حسن[b]
الجامعة المستنصرية، كلية التربية، قسم علوم القرآن
[a)] sadqalsrajy@gmail.com
[b)]1919arkan@gmail.com

الملخص

تناول هذا البحث الموسوم بـ(المنهج الكلامي للعلامة مرتضى مطهري في الامامة) التعريف بالإمام وبيان معنى الإمامة والفرق بينها وبين الخلافة، وأن الإمامة هي الإمتداد الطبيعي لقيادة النبي (ﷺ) فبذلك تكون ضرورة وجوب الإمامة لأنها الرئاسة العامة لقيادة المجتمع، وأن صفات الإمام مستمدة" من صفات النبي (ﷺ) لأنها (الإمامة) لطف من الله تعالى. فالإمامة تعطي معنى القيادة فمن يقود الناس فهو إمامهم، وإمام الناس يعني قائدهم. ولبيان ما تقدم انتظم البحث في الخطة الاتية:

المبحث الاول: بعنوان **(بيان معنى الامامة والامام)** وقد تناول فيه الباحث بيان معنى الامام والامامة في لغةً واصطلاحاً واهم الترادفات حول هذين المصطلحين ، وابرز التعريفات لدى المذاهب الاسلامية.

المبحث الثاني: بعنوان **(الفرق بين الإمامة والخلافة)** الذي كان الكلام فيه عن الامامة والخلافة والفرق بينهما لدى المذاهب والفرق الاسلامية، وايجاد السبب في اتحاد الاسمين، لأن خلافة رسول الله (ﷺ) هي امتداد من خلافة الله تعالى، وان من عارض وخالف ذلك الامر فقد انحرف عن طريق الهداية والصلاح.

المبحث الثالث: بعنوان **(وجوب الإمامة ضرورة وجود الامام)** وقد اورد الباحث فيه أهم الاثباتات القرانية والروائية بضرورة وجوب الامامة، ورأي المذاهب والفرق الاسلامية فيها.

المبحث الرابع: بعنوان (أدلة وجوب الامامة) الذي كان الكلام فيه عن أهم الادلة العقلية والنقلية في الكتاب والسنة الشريفة على ضرورة وجوب الامامة.

المبحث الخامس: بعنوان **(صفات الامام)** الذي كان الكلام فيه حول **الصفات التي يجب ان يكون عليها من كان اماماً**، واهم الاختلافات بين الفرق والمذاهب الاسلامية في بعض صفات الامام وعلى ماذا مبني على هذا الاختلاف، وثم **خاتمة** تتضمن نتائج التي توصلت اليها خلال البحث.

الكلمات المفتاحية:الامام، الخلافة، المنهج

The Theological Approach of the Scholar Morteza Motahhari in the Imamate

Sadiq Salman Jabr Dr. Arkan Ali Hassan

Mustansiriyah University, College of Education, Department of Quran Sciences

Abstract

This research, which is tagged with (Theological Approach of Allamah Mortada Motahhari in Imamate), deals with the definition of the Imam and the statement of the meaning of Imamate and the difference between it and the Caliphate, and that Imamate is the natural extension of the leadership of the Prophet, thus the necessity of the necessity of Imamate Because it is the general leadership for the leadership of society, and that the qualities of the Imam are derived from the attributes of the Prophet because (the Imamate) is a kindness from God Almighty. The Imamate gives the meaning of leadership. He who leads the people is their Imam, and the Imam of the people means their leader. The first: entitled (Explanation of the meaning of Imamate and Imam), in which the researcher dealt with a clarification of the meaning of Imam and Imamate in language and idiomatically, and the most important synonyms around these two terms, and the most prominent

definitions of Islamic sects. Between them in the Islamic sects and sects, and finding the reason for the union of the two names, because the caliphate of the Messenger of God () is an extension of the caliphate of God Almighty, and whoever opposes and opposes that matter has deviated from my path. s guidance and righteousness. The third topic: entitled (The necessity of the Imamate, the necessity of the presence of the Imam). The fourth topic: entitled (Evidences for the Obligation of the Imamate), in which the discussion was about the most important rational and textual evidence in the Qur'an and the Noble Sunnah on the necessity of the obligation of the Imamate. The fifth topic: entitled (The Attributes of the Imam), in which the discussion was about the qualities that an imam should have, and the most important differences between Islamic sects and sects in some of the characteristics of the Imam and on what is based on this difference. Then a conclusion that includes the results that were reached during the research.

Keywords: imam, caliphate, curriculum

المقدمة:

الحمد للّه ربّ العالمين، والصلاة والسلام على خير الخلائق أجمعين نبيّنا ومنقذنا الرسول الأكرم محمّد بن عبداللّه، وعلى أهل بيته الطيّبين الطاهرين . سلام اللّه عليهم أجمعين . وعلى صحبه الأخيار المنتجبين، اما بعد:

أنّ الإمامة ركيزة أساسيّة في معتقدات المسلمين عموماً، وأصل من أُصول الدين عند الشيعة الإماميّة الاثني عشرية الذين يعتقدوّن بامتداد فترة التشريع إلى الإمام الثاني عشر (عليه السلام)، فالأئمة عندهم حلقة الوصل بينهم وبين أحكام السماء، فكما كانوا يأخذون أحكامهم من النبيّ محمّد (صلى الله عليه وآله وسلم)، فهم بعد وفاته يأخذونها من أئمتهم (عليهم السلام)، فهم حُجج اللّه على عباده. وسنبين بيان معنى الامامة وفرقها عن الخلافة وبيان اهم الاختلافات بين المذاهب والفرق الاسلامية ،كذلك الادلة على ضرورة وجوب الامام ،واهم الادلة العقلية والنقلية على وجود الامامة واهم الصفات التي يتصف فيها الامام والتي سأتناولها في بحثي الموسوم (المنهج الكلامي للعلامة مرتضى مطهري في الامامة).

والحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الطاهرين.

المبحث الاول: بيان معنى الامامة والامام

اولاً: مفهوم الامامة لغةً: قال ابن فارس **(ت:٣٩٥هـ)** ((الإمام كل ما أُقتدى به وقُدِّم في الامور، والنبي (ﷺ) إمام الائمة والخليفة إمام الرعية))[i]. وقال الراغب الاصفهاني **(ت:٥٠٢هـ)**: ((الامام المؤتمُّ به إنساناً كان يقتدي بقوله او فعله، او كتاباً أو غير ذلك محقاً كان أو مبطلاً وجمعة أئمة)) [ii].وجاء في لسان العرب: ((الإمام كلُ من أئتمَّ به قومُ كانوا على الصراط المستقيم او كانوا ضالّين. والجمع: أئمة، والقرآن إمام المسلمين، وسَيدنا محمد (ﷺ) إمام الأئمة وأتم به: اقتدى به)) [iii]. وقيل الامام الطريق الواسع، وبه فسِّر قوله تعالى:﴿وَإِنَّهُمَا لَبِإِمَامٍ مُبِينٍ﴾[iv].اي بطريق يُؤَم–أي يُقصَد: فَيتميزَ[v].وبهذا فالإمام هو القدوة الحسنة في الدين، والسائر على الصراط المستقيم، فهو يتحرك على طريق الدين و السير الى الله فيتقدم القوم، ومثله لا بّد للناس الاقتداء به.

ثانيا// مفهوم الإمامة اصطلاحاً: عُرفت الامامة اصطلاحاً بوجوهٍ عِدّة، وهو ما يشير الى اهميتها وعظمتها عند المسلمين. يستعرض الباحث ابرز التعريفات، منها: قال المحقق الطوسي: **(ت:٦٧٢هـ)**: ((الإمامة رئاسة عامة دينية مشتملة على ترغيب عموم الناس في حفظ مصالحهم الدينية والدنيوية، وزجرهم عما يضرهم بحسبها))[vi]. وقال العلامة الحلي: **(ت:٧٢٦هـ)**: ((الإمامة رئاسة عامّة في امور الدين والدنيا لشخص من الاشخاص نيابة عن النبي (ﷺ)))[vii]. وقال العلامة مطهري: فالإمام: ((هو المؤتمّ به، اي المقتدى، والمتَّتبع، وهو الشخص الذي يتقدم على جماعة تتبعه، سواء أكان عادلاً ينهج صراطاً سويّاً، أم ضالاً يهوي نحو الباطل[viii].

ولا يخرج تعريف الإمامة عند الشيخ المظفر عمّا عليه اصحابه الامامية اذ قال: ((هي رئاسة دينية ورعاية إلهية ونيابة عن الرسول (ﷺ) في اداء وظائفه، الغاية منها كالغاية من الرسالة، وهذا لايتم إلا أن يكون الامام معصوماً كالنبي، واحرص الناس على الهداية، واقربهم للاتباع والأنتفاع به في امور الشريعة والاخرة[ix].

ومما تقدم فالرئاسة بمنزلة الجنس القريب لها، وعامة بمنزلة الفصل الذي يفصلها عن ولاية القضاء ونوّاب الائمة، فإن ولايتهم خاصة اذ لا تشمل الامام، وكونها لشخص انساني أشارة الى امرين:

١–ان مستحقها يكون شخصاً معُيّناً معهوداً من الله تعالى ورسوله لا اي شخص.

٢–انه لا يجوز ان يكون مستحقها اكثر من واحد في عصر واحد. واما شرط النّيابة فاعتبار ان التعريف دون ذلك ينطبق على النبي أيضاً، فكان هذا الشرط مخرجاً له والنيابة عن النبي تعني توسّطه في تعيين الإمامة[x]. وهذا ما أشار إليه السيد ابراهيم الموسوي بتعريفه لمفهوم الامامه، بقوله: ((الإمامة رئاسة في الدين والدنيا ومنصب الهي يختاره الله بسابق علمه ويأمر النبي (ﷺ) بأن يدل الامة عليه، ويأمر باتباعه، والامام حافظ الدين وتعاليمه من التفسير والتبديل والتحريف)) [xi].

وبهذا يشير مطهري بقوله: ان اول ما يفتتح به الحديث عن الإمامة هو تعريفها. ولا يبدو ان فيه اختلافاً، حيث يقولون في التعريف، الإمامة: رياسة عامة في امور الدين والدنيا، وقد استخدم الطوسي مصطلحاً كلامياً، فقال: ((الامام لطف)). والمقصود من التعبير ان الإمامة نظير النبوة، خارجة عن حدِّ اختيار البشر واستطاعتهم، متصلة بطرفٍ اخر يجب ان تصدر منه، فاذا كانت النبوة يجب ان تاتي من خلال الوحي وهي تعيين من السماء، فما كانت الإمامة– وهي مثلها– إلا بتعيين من النبي عن الله، والفرق بينهما ان النبوة تصدر مباشرة عن الله، ويكون ارتباط النبي بالله مباشراً، اما الامام فيعيّنه النبي (عن الله) [xii].وبهذا نجد علماؤنا قد ساروا على نهج ائمتهم (عليهم السلام) في بيان مفهوم الإمامة، فقد روي عن الامام الرضا (عليه السلام) قوله: ((ان الإمامة هي منزلة الأنبياء وإرث الاوصياء، إنَّ الإمامة هي خلافة الله وخلافة الرسول (ﷺ) ان الإمامة زمام الدين، ونظام المسلمين وصلاح الدنيا وعزّ المؤمنين، انَّ الإمامة أُسّ الاسلام النامي، وفرعه السامي، بالامام تمام الصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وتوفير الفيء والصدقات وامضاء الحدود والاحكام ومنع الثغور والاطراف، الامام يحلُّ حلال الله ويُحرّم حرام الله ويقيم حدود الله ويذبّ عن دين الله، الامام المطهر من الذنوب والمبّرأ من العيوب المخصوص بالعلم الموسوم بالحلم، الامام واحد دهره لا يدانيه أحد ولا يعادله عالم ولا يوجد منه بدل، ولا له مثلا ولا نظير، مخصوص بالفضل كله من غير طلب منه له ولا اكتساب، بل اختصاص من المفضّل الوهّاب)) [xiii].

اما ابرز التعريفات عند علماء المذاهب الاسلامية الاخرى فهي: ما ذكره الجويني **(ت٤٧٨هـ)** بقوله:(الإمامة رياسة تامة وزعامة عامة تتعلق بالخاصة والعامة في مهمات الدين والدنيا متضمنها حفظ الحوزة)[xiv]. وقال الماوردي (الشافعي) **(ت٤٥٠هـ)** (الإمامة موضوع خلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا) [xv].وقال ابن خلدون (المالكي) **(ت٨٠٨هـ)**(الإمامة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به تسمى خلافة وإمامة والقائم)) [xvi]. وعرفها التفتازاني (الحنفي) **(ت٧٩١هـ)** بقوله: (الامامة نيابة عن الرسول (ﷺ) في اقامة الدين بحيث يجب على كافة الامم الاتباع) [xvii].

ومما تقدم من تعريفات نجد ان ثم ترادفاً بين الفاظ الإمامة والخلافة، اي اخذت الامامة معنى اصطلاحياً فقصد بالامام ((خليفة المسلمين وحاكمهم)) [xviii].ولم يفرقوا بين لفظة الخليفة والامام، فيقول النووي **(ت٦٧٦هـ)** ((يجوز ان يقال للامام: الخليفة والامام واامير المؤمنين)) [xix]. فكل هذه الاقوال لا تنهض بحقيقة معنى الامامة، بشموليتها المطلقة واستيعابها للامة، فهي تكشف عن جانب منها لا اكثر.

المبحث الثاني: الفرق بين الإمامة والخلافة

الخلافة في اللغة[xx] هي: الامارة، والخليفة هو السلطان الأعظم، وقال الزجاج: جاز أن يقال للائمة خلفاء الله في أرضه بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾[xxi]. وقد أُستعمل المعنى اللغوي هذا في المعنى الاصطلاحي للامامة عند اهل العامة إذ فسروا الامامة بالخلافة الظاهرية والإمارة[xxii].وقد اشتهر اطلاق تسمية (الخلافة) عند المسلمين وصفاً للحكومات التي خلفت النبي (ﷺ) صالحها وفاسدها[xxiii].ويشهد لذلك(إنَّ أول لقب سياسي استخدم في الاسلام ليُطلق على شخص الحاكم هو –الخليفة–). وإنَّ أهل السنّة لا يفرّقون بين لَقَبَي (الخليفة) و(الامام)، فكلاهما يشير الى شخص واحد[xxiv].فقد ذكر ابن خلدون**(ت٨٠٨هـ)** عن الخلافة انها: (نيابة عن صاحب الشريعة في حفظ الدين وسياسة الدنيا، بهِ تسمّى خلافة وإمامة، والقائم بهِ خليفة أو إمام) [xxv]. فقد ذهب علماء الفرق الاسلامية الى ان منصب الخلافة هي نيابة عن رسول الله (ﷺ) عند غيابه في

ادارة شؤون المسلمين، والقائم بالمنصب هو خليفة رسول الله وهو إمام الصلاة [xxvi]، وهو يتقدم الجماعة، ومما يبدوا فقد أطلق الامام على الخليفة بوصفه صاحب الامامة العظمى (الخلافة) وصاحب الإمامة الصغرى (إمامة الصلاة) [xxvii]. وعليه فانهم قد جعلوا الخلافة بمنزلة الامامة، والخليفة إمام كما أن الامام خليفة. وانطلاقاً من هذا فقد عرف ائمة المذاهب الاسلامية بأن الامامة عبارة عن خلافة شخص لرسول الله (ﷺ) في اقامة قوانين الشرع وحفظ حوزة الملة على وجه يجب اتباعه على كافة الامة[xxviii]،ولهذا ذكر الكاتب الدكتور احمد عز الدين ((ان اهل السنة يخلطون الإمامة بالخلافة برئاسة الجمهورية، وانهم استعملوا اصطلاح الامامة حيناً والخلافة احياناً للتعبير عن معنى واحد))[xxix].

والسبب في الاتحاد الإسمين، هو ان الخلافة والتي هي الإمامة الكبرى (سُميت خلافة، لأن الذي يتولّاها يكون الحاكم الاعظم للمسلمين، يخلف النبي (ﷺ) في ادارة شؤون المسلمين وتسمى الإمامة لأن الخليفة كان يسمى اماماً، لأن طاعته واجبة، ولأن الناس يسيرون وراءه كما يصل يصلون من يومّهم للصلاة) [xxx]. علما أن الترادف بين الخليفة والامام بقي حتى أواخر الحكم العبّاسي بعد ان تحولت الخلافة الى ملوكية[xxxi].وقد بين الشيخ الاميني، في اتحاد معنى الخلافة والإمامة عند اهل العامة موضحاً انحصارها في ادارة شؤون البلاد بقوله: (ما جاء به القوم من الخلافة الاسلامية والامامة العامة عندهم ليست إلا رئاسة عامة لتدبير الجيوش، وسد الثغور، وردع المظالم، والاخذ للمظلوم، واقامة الحدود، و قسم الفيء بين المسلمين والدفع بهم في حجّهم وغزوهم)[xxxii].

أما عند الشيعة الإمامية فهناك فرق بين الخلافة والإمامة وهذا ما أكدّهُ السيد المرتضى(ت٤٣٦هـ) بقوله: (إنَّ الإمام قد يتنازل عن خلافته مع الاحتفاظ بإمامته، وهذا ما حصل للإمام الحسن (عليه السلام) عندما تنازل لمعاوية عن الخلافة، والإمام الرضا (عليه السلام) عند توليه ولاية العهد بجمعه بين الإمامة ونيابة الخلافة)[xxxiii]. ويضيف: أن الإمامة بعد حصولها للإمام لا تخرج عنه[xxxiv]،وفي موضع آخر نجد السيد المرتضى يبيّن الفرق بين الإمامة والخلافة من خلال سعة الولاية وضيقها، فالإمامة هي الولاية العامة على أمور المسلمين، بينما الخلافة هي الولاية الخاصة على أمور المسلمين[xxxv].أما الإمامة عند الشيخ الاميني، فهي خلافة إلهية، وهي ولاية عامة على أمور المسلمين، ومرجعية دينية كبرى، وهذا المنصب– أي الامامة– يبقى محفوظاً سواءً تصدى بنفسه لزعامة أمور البلاد الاسلامية أم لا[xxxvi].وفي ضوء ما تقدّم يتبين ان الإمامة قيادة مرجعية دينية وسياسية معاً. أما الخلافة فهي قيادة سياسية فقط وإدارة شؤون البلاد الاسلامية، ويتضح أيضاً، انه لا مانع من إطلاق لفظ الخلافة وإرادة الامامة عند الاميني **(ت١٣٩٠هـ)** ولكن يفيد كون هذه الخلافة إلهية بأمر الله تعالى ونصٍ منه. ومما تجدر الإشارة إليه، أن الاختلاف بين الشيعة الامامية وغيرهم في مفهوم الامامة اختلاف جوهري لا أنه اختلاف في بعض الشرائط[xxxvii]. وهذا ما يؤكده الشيخ المطهري بقوله: (إن ما يذهب إليه أهل السنة أنَّ الإمامة تعني الحكومة (الامامة تساوي الحكومة) وأنَّ الامام يعني الحاكم الذي يوجد بين المسلمين، وهو من هذه الحيثية شخصٌ من المسلمين يجب عليهم انتخابه لممارسة الحكم.وبهذه الصيغة لم يتعدَّ اهل السنة في الإمامة اكثر من حد الحكومة.

أما مفهوم الإمامة عند الشيعة فهو نظير مفهوم النبوة، بل هي أرفع من بعض درجاتها، فأولوا العزم من الأنبياء هم الذين جمعوا الإمامة الى النبوة، وكثير من الأنبياء لم يكونوا أئمة، اما أولوا العزم فقدم بلغوا رتبة الإمامة في آخر المطاف. فالفارق بين الشيعة والسّنة هو أننا نعتقد بالإمامة، والسَّنة لا يقولون بها من الاساس، وليس الامر انهم يعتقدون بها ويختلفون معنا في شروط الامام، بأن يضعوا له شروطاً غير التي نفتقد بها[xxxviii]. ومما تقدم فان الإمامة ليست خلافة الرسول فقط كما زعم البعض، وانما هي خلافة الله تعالى وخلافة رسول الله (ﷺ)، وان من عارض وخالف ذلك الامر فقد انحرف عن طريق الهداية والصلاح، فعليه فإن من الواجب على الأنسان المكلف المسلم في عصرنا هذا معرفة حقيقة أمر قيادة المسلمين بعيداً عن التعصب المذهبي.

المبحث الثالث: وجوب الإمامة (ضرورة وجود الامام)

بيّنا فيما سبق: إن الإمامة هي الامتداد الطبيعي لقيادة النبي الاكرم (ﷺ) فكما ان النبي المرسل هو المجسد لتعاليم الرسالة السماوية، كذلك الامام من بعده فلا يعقل ومن المحال ان تبقى الرسالة دون منقذ، له صلاحيات تشريعية ولهذا فإن الامامة واجبة وهي من ثوابت الاسلام باعتراف الجميع[xxxix]. اذ نلاحظ أن الإمامة كمفهوم عام قَدْ تمَّ بيانها في كتاب الله العزيز بشكل

واضح لا خلاف ولا تنازع فيه كما نلاحظ ذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾[xl].قال ابن كثير في تفسيره: ((جعلهُ الله للناس قدوة، واماماً يقتدى به و يحتذى حذوه))[xli]. وقال ابن حزم: ((اتفق جميع أهل السنة وجميع المرجئة وجميع الشيعة وجميع الخوارج على وجوب الامامة، وأنَّ الامة واجب عليها الأنقياد لإمامٍ عادل يقيم فيهم احكام الله، ويسوسهم باحكام الشريعة التي أتى بها رسول الله (ﷺ).... والقران والسنة قد وَرَدَا داب بإجاب الامام)) [xlii].

والى ذلك يشير الشيخ المطهري بأن ((الامامة هي الرئاسة العامة، فواحدة من المواقع التي يتركها النبي شاغرة بعد مغادرته الدنيا هي قيادة المجتمع. فالمجتمع يحتاج الى قائد، ولا يشكّ احد في ضرورة هذه الحاجة. ويتفق الفريقان على أصل هذه المسالة، فكما ان الامامية يعتقدون بضرورة وجود قيادة عليا للمجتمع، فكذلك بقية المذاهب الاسلامية تعتقد بها[xliii].اذن لا يخفى على كل عاقل أن يحكّم العقل في امورهِ وشؤونه، بل على كل انسان منصف وذي وجدان: انه لا بّد في كل زمان من وجود إمام يتصدى لأمور الامة من جميع جهاتها الدينية، من حيث العلم بالاحكام المبتلى بها في العبادات وغيرها من ابواب الفقه، من السياسات والحدود والدّيات والمواريث والاقتصاديات والاجتماعيات وغيرها، وكذا المناظرات لإثبات أحقية الاسلام، وإبطال سائر الاديان بعد ظهور الاسلام وختم الرسالات، والمحاجّة مع الكفار وردّ استدلالاتهم من اي فرقة كانوا: يهوداً او نصارى او مجوساً او زنادقة، وكذا سائر المذاهب الباطلة ورد شبهات المنحرفين والشاكّين[xliv].

فقد قال القرطبي(**ت٦٧١هـ**): ((ولا خلاف في وجوب ذلك بين الامة ولا بين الائمة، إلا ما روي عن الاصم، حيث كان عن الشريعة أصم، وكذلك كل من قال بقوله وأتبعه على رأيه ومذهبة))[xlv].اما الخلاف الحاصل بين المسلمين حول كيفية هذا الوجوب، او نفي بعضهم لوجوب الامامة لا يقدح فيما نص عليه النقل وأقرَّ به كثير من المذاهب فأوجه الخلاف بوجوب الإمامة إما أن تكون واجبة مطلقاً أو ليس واجبة مطلقاً أو أن تكون واجبة في حال دون حال، والى ذلك ذهب الاقوام الى اقوال:

١– منهم من قال بوجوبها مطلقاً وهو مذهب الامامية وجمهور المتكلمين. ولكنَّهم اختلفوا في ذلك الوجوب المطلق فمنهم من أوجبها على الله عقلاً وهو مذهب الامامية[xlvi].ومنهم من أوجبها على الخلق سمعاً فقط، هو مذهب الاشعرية وبعض المعتزلة[xlvii].ومنهم ابو علي وابو هاشم[xlviii]. فقد قال الآمدي: (إنَّ اقامة الامام واتباعه فرض على المسلمين شرعاً لا عقلاً) [xlix].

٢–ومنهم من اوجبها على الخلق عقلاً وسمعاً وهو مذهب الجاحظ* وابي القاسم البلخي** وابي الحسين البصري*** [l].

٣–القائلون بوجوبها في حال دون حال، وهو قول ابي بكر الاصم(**ت٢٥٥هـ**) و هشام بن عمر الغوطي(**ت٢٢٦هـ**) حيث قال الاصم: لا يجب عند ظهور العدل والأنصاف لعدم الاحتياج، ويجب عند ظهور الظلم.وقال هشام الغوطي منهم بالعكس، اي يجب عند ظهور العدل لإظهار شرائع الشرع، لا عند ظهور الظلم، لأن الظَلَمة ربما لم يطيعوه، وصار سبباً لزيادة الفتن[li].

٤–ومنهم القائلون بعدم وجوبها مطلقاً، وهو قول النجدات*من الخوارج والازارقة** [lii].

المبحث الرابع: أدلة وجوب الامامة

اولا: الادلة العقلية

أعتمد الامامية على دليل عقلي، وهو قد جرى النظام الالهي على ان يكون هناك قائداً ومدّبراً حتى على جوارح الأنسان الظاهرية والباطنية وعلى هذا الاساس فمن عدل الله تعالى وحكمته ولطفه على الأنسان والمجتمع البشري بعث إليهم انبيائه ورسله وكتبه. وختم الرسالات برسالة الاسلام الخالدة، وبما ان القران العظيم يحمل الطاف الرب انزله لصالح الناس، واختار الرسول الاكرم لتطبيقها، ومن الطافه تعالى لامتداد هذا اللطف الالهي للنبوة استخلف اوصياء وخلفاء نبيه الاكرم الذين يلونه.

ومن هنا اقتضى العقل والحكمة ايداع هذه التعاليم الالهية والتشريعات من قبل النبي (ﷺ) لدى شخص جدير ليبّينها بعده، لأنَّ ضرورة الحاجة الى الأنبياء هي بعينها جارية في اوصيائهم وخلفائهم لعدم اختصاص الحاجة إليهم بوقت دون اخر وفي حالة دون أخرى[liii].وبهذا فكل دليل على وجوب بعث النبي دال على وجوب نصب الامام النائب عنه والقائم مقامه إلا في تلقي الوحي الالهي[liv]. ولهذا الدليل العقلي قد اشار المحقق الطوسي بقوله: (الامام لطف، فيجب نصبه على الله تحصيلاً للغرض... ووجوبه لطف وتصرفه لطف اخر[lv].

وبهذا يشير مطهري الى ان الامام في حقيقته هو تعبير عن مرجع متخصِّص في امور الدين، وهو خبير حقيقي به بحيث لا يداخل معرفته الخطأ ولا يلابسها الإشتباه. فقد جاء الرسول الاكرم بالاسلام الى الناس، وهذا الدين بحاجة الى وجود مرجع الهي، يعرِّفه للناس ويبيِّنه لهم على وجهٍ لمدَّة معينة على الاقل، وبدوره عيَّن النبي (ﷺ) للأُمة مثل هذا المرجع المتخصِّص. وعليه فعلماء الامامية يعبِّرون عن هذه الحاجة بـ(اللطف)، ويعنون به اللطف الالهي، والذي يقصد منه متعلق اللطف (الامامة) نافعاً في هداية البشر،ولما كان الطريق مغلقاً أمام البشر، فان مقتضى اللطف الالهي يوجب عنايته بهم، تماماً كما هو الحال في النبوة، المعلومة هي الاخرى بقاعدة اللطف. هذه القاعدة هي اصل من اصول المذهب الامامي، بحيث يمكن ان يقال انها تعكس دليلهم العقلي في باب الامامة[lvi]. واوضح العلامة الحلي بقوله: (لطف الإمامة يتم بامور: منها ما يجب على الله تعالى وهو خلق الامام وتمكينه بالقدرة والعلم والنصّ عليه باسمه ونسبه وهذا قد فعله الله تعالى، ومنها ما يجب على الإمام وهو تحمّله للإمامة وقبوله لها وهذا قد فعله الامام، ومنها ما يجب على الرعية وهو مساعدته والنصرة له وقبول أوامره وامتثال قوله، وهذا ما لم تفعله الرعية فكان منع اللطف الكامل منهم لا من الله تعالى ولا من الامام)[lvii]. وقال المقدس الاردبيلي: (الامام لطف فلا شك ان وجود الامام موجب لدفع الضرر وحصول النفع في الدنيا، فلا ينتظم امر المبدأ والمعاد إلاّ به فيجب على الله سبحانه نصبه وتعيينه)[lviii]. وهناك ادلة عقلية يذكرها المظفر تؤكد ان الإمامة اصل من اصول الدين وانها واجبة على الله من باب اللطف، وانه لا غنى عن وجود الامام بين المكلفين[lix]. منها:

أ–ان منزلة الامام كالنبي في حفظ الشرع ،وجوب اتباعه، والحاجة إليه، ورئاسته العامة...الخ.

ب–انه لا اشكال بان الناس في كل وقت محتاجون الى عالم بكل ما يكلف الله تعالى به عباده وجاء به الرسول من عنده من حلال او حرام، فان حلال محمد حلال الى يوم القيامة وحرامه حرام الى يوم القيامة[lx].ويؤكد مطهري بقوله (لقد انطلق من يعتقد في معنى الإمامة انها قيادة اجتماعية فقط، من تأكيد النبي الاكرم مسألة القيادة بهذا النحو، حيث رفعها الى مستوى تكون الامة التي تفتقد الى القائد والامام، أُمة تموت على شرعة الجاهلية ونهجها وذلك لأنَّ للتفسير الصحيح لأحكام الاسلام والتنفيذ السليم لها وثيق الصلة بصحة خط القيادة، وبارتباط المجتمع ارتباطاً وثيقاً بالقائد)[lxi].

ثانيا: الادلة النقلية

تطرَّقنا فيما سبق على ان الامامية يرون ان الامامة واجبة عقلاً على الله تعالى، وانه لابدَّ من وجود إمام للمسلمين محيطٌ بكل علوم القران وحقائقه، لِيُكمل الله به الدين، ويستدلون على ذلك بأدلة من الكتاب العزيز، وروايات رسول الله والعترة الطاهرة (صلوات الله عليهم اجمعين). يذكر الباحث بعضاً منها:

١– قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا﴾[lxii]. فوصف الامامة بالهداية التي تقع بأمر الله تعالى، وهو الامر الذي يقول عنه تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾[lxiii].فالامام هادٍ يهدي بامرِ ملكوتي يصاحبه.

٢–قال تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾[lxiv]. فالإمامة مرتبة خاصة اعطاها الله تعالى لإبراهيم الخليل وخَصّهُ بها بعد النبوة إذ كان (عليه السلام) نبياً يوحى إليه قبل ان ينال مرتبة الامامة، فقال (عليه السلام) سروراً بها: ومن ذريتي، قال تعالى: ((لا ينال عهدي الظالمين)) فأبطلت هذه الاية إمامة كل ظالم الى يوم القيامة. وجُعلت في ذريته الذين هم اصل الصفوة والطهارة، الذين فضّلهم الله تعالى وآتاهم العلم والإيمان، بقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالإيمان﴾[lxv].فهي في ولد علي (عليه السلام) خاصة الى يوم القيامة، اذ لا نَبيَّ بعد محمد (ﷺ) [lxvi].

اما الاحاديث فهي مستفيضة في وجوب الإمامة. فعن امير المؤمنين (عليه السلام) انه قال: ((اللهم بلى، لا تخلو الارض من قائم لله بحجة، إما ظاهراً منشوراً، وإما خائفاً مغموراً، لئلا تبطل حجج الله و بيناته))[lxvii].وعن الامام الصادق (عليه السلام) قال:((والله ما ترك الله عز وجل الارض قط منذ قبض آدم إلّا وفيها إماماً يهتدي به الى الله عز وجل وهو حجة الله عز وجل الى العباد، من تركه هلك ومن لزمه نجا حقاً على الله عز وجل))[lxviii].

والى ذلك اشار المطهري بقوله: (الامامة لطف من قبل الله، واللطف واجب، وما دام هذا غير ممكن من دون العصمة، فيجب ان يكون الإمام معصوماً اذن، وللسبب ذاته يجب ان يكون منصوصاً عليه، لأنَّ العصمة كموضوع لا تشخَّص من قبل

الناس[lxix]. وعليه فإن من الألطائف الإلهية هو نصب الامام العادل (المعصوم) الذي يحثُ الناس على الطاعة ويبعدهم عن المعصية ويرشدهم الى طريق الصواب، لأنَّ وجود المرشد والهادي يقود الأنسان الى الصلاح. وبهذا فان كل ما دلَّ على وجوب النبي ونصبهِ من قبل الله وتعيينه، يدل كذلك على الإمامة وخلافة النبي. وبذلك يكون نصب الامام لطف، وكل لطف فهو واجب على الله، فنصب الامام واجب عليه تعالى، اذ لا بدَّ من وجود حافظ للشريعة، وطريق حفظ شريعة الاسلام منحصر بوجود إمام معصوم.

المبحث الخامس: صفات الامام

بعد أن تبين الفرق في معنى الإمامة عند الفريقين، واختلاف طريق تنصيب الامام لديهما– وأنَّهُ بالنص ام بالاختيار– فمن الطبيعي ان يكون ذلك مؤثرا في سعة وضيق الصفات التي لابد من توفرها لدى الامام او الخليفة. وبذلك اختلف المسلمون في تحديد صفات الامام، **فالإمامية** يرون أن صفات الامام مستمده من صفات النبي (ﷺ)، لأن الإمامة لطف من الله تعالى وان تنصيب الامام واجب على الله عقلاً، اذن فهي على قسمين:

القسم الاول: هي التي يجب ان يكون الامام عليها من حيث كان اماماً، وان يكون افضل من رعيته.

القسم الثاني: هي التي يجب ان يكون الامام عليها لشيء يرجع الى ما يتولاه، مثل كونه عالماً بالسياسة، وبجميع احكام الشريعة، وكونه حجة فيها، وكونه اشجع الخلق، وجميع هذه الصفات توجب كونه منصوصاً عليه[lxx]. **أما الجمهور:** فقد وضعوا شروطاً للامام، الذي له الأهلِّية في ذلك ذكرها ابن روزبهان[lxxi]. وهي:

١– ان يكون مجتهداً في الاصول والفروع، ليقوم بأمر الدين.
٢– ان يكون ذا رأي و بصارة بتدبير الحرب وترتيب الجيوش.
٣– ان يكون شجاع قوي القلب ليقوى على الذبّ عن الحوزة.
٤– ان يكون عادلاً،لئلا يجور، ومعنى العدل عند الاشاعرة ان لا يباشر الكبائر ولا يصر على الصغائر.
٥– يكون بالغاً وعاقلاً ليصلح للتصرفات الشرعية.
٦– ان يكون حراً وذكراً.
٧– ان يكون قرشياً. فمن يمتلك جميع هذه الصفات فهو أهلٌ للامامة والزعامة الكبرى[lxxii].

ولكن ينبئ الشيخ المظفر على ان هذه الشروط، اشترطها جماعة وخالفها آخرون ويستدل بذلك على ما ذكره صاحب (المواقف) وشارحها فإنهما بعدما ذكرا اشتراط الاجتهاد في الاصول والفروع والشجاعة، والبصارة بتدبير الحرب والسلم، قالا: وقيل لا تشترط هذه الصفات الثلاثة لأنها لا توجد إلا مجتمعة واذا لم توجد فإما ان يجب تنصيب فاقدها فيكون اشتراطها عبثاً او يجب تنصيب واجدها تكليفاً بما لا يطاق، ولا يجب على هذا ولا ذاك، فيكون اشتراطها مستلزماً للمفاسد التي يمكن دفعها بنصب فاقدها[lxxiii]. والمتتبع لأقوالهم التي جاءت في كتبهم يجد انهم لم يشترطوا هذه الشروط، بل يجد الاجماع على عدم اعتبار العدالة في الامام دوماً، إذ اشار شارح العقائد النسفية بقوله: ((لا ينعزل الامام بالفسق والجور، لأنه قد ظهر الفسق والجور من الائمة والامراء بعد الخلفاء والسلف، وكانوا ينقادون لهم ويقيمون الجمع والاعياد بإذنهم))[lxxiv].

وأما الامامة في المعنى الذي يطرحه الامامية او على الاقل في معناها الذي تحويه روايات الائمة الاطهار، قد اشار المطهري الى انها (اي الامامة) هي غير الامامة التي يحكمها المعنى السائد عند بقية الفرق الاسلامية، وهي أيضاً غير مسألة الحكم التي كثيراً ما تثار في زماننا المعاصر.

فالامامة في المعنى المقصود انها تندرج تحت درجة النبوة، ولكن لا بالنحو الذي تعني فيه انها دنى مرتبة من اي نبوة كانت.كلا، بل المقصود أنها أمر شبيه بنبوة الأنبياء العظام، وهم حازوا على الامامة أيضاً،وجمعوا بين النبوة والامامة[lxxv]. فالامامة تعطي معنى القيادة، فمن يقود الناس فهو إمامهم، وإمام الناس يعني قائدهم[lxxvi].

أما الصفات التي يجب ان يكون عليها من حيث كان اماماً فهي:

اولا: العصمة: وهي (ملكة اجتناب المعاصي مع التمكّن منها) [lxxvii].ومن الممكن تعريف العصمة من خلال معرفة المعصوم، ففي الرواية أن هشام بن الحكم **(ت١٩٩هـ)** سأل الامام جعفر الصادق (عليه السلام) **(ت١٤٨هـ)**: ما معنى قولكم: ان الامام لا يكون إلا معصوماً؟ فقال (عليه السلام): المعصوم هو الممتنع بالله عن المحارم[lxxviii]. وعليه فان العصمة على ضوء هذه الرواية تعني الامتناع المحارم. وعرف الاميني، العصمة بانها: قداسة روحية ونزاهة نفسية تبعد صاحبها عن الاهواء والشهوات[lxxix]. وتعتقد الامامية والاسماعيلية ضرورة ان يكون الامام معصوماً، لأن الامامة عندهم منصب الهي وأنّ الائمة كالأنبياء(عليهم السلام)، خلافاً لباقي الفرق الاسلامية[lxxx]. واستدلوا[lxxxi]. على وجوب عصمة الامام بعدة ادلة وهي:

١- ان الامام لو لم يكن معصوماً لزم التسلسل، لإحتمال الخطأ في كل احد، فيحتاج لذلك الى الامام يقوّمه وهكذا الى ما لا يتناهى، او تقف السلسلة الى شخص معصوم عن الخطأ.

٢- ان الامام حافظٌ للشرع فيجب ان يكون معصوماً،ليثق المكلّفون بتكاليف الله لهم.

٣- انه لو لم يكن معصوماً ووقع الخطأ لوجب الأنكار عليه وذلك يضاد أمر الطائعة له بقوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ﴾[lxxxii].

٤- لو صدرت المعصية منه فانه يلزم نقض الغرض من نصبه إماماً، والتالي فالمقدم مثله، لأن مقتضى امامته إمتثال الامة له واتباعه فيما يفعله فلو فعل المعصية لم يجب شيئا من ذلك.

وهذه هي اهم الادلة العقلية البارزة في وجوب عصمة الامام.وعليه فان مطهري يشير الى العصمة بقوله: حين تنظر الامامية الى الامام حافظاً للشريعة، قيّماً عليها، وانه مرجع الامة في معرفة الاسلام، فانها تقول بعصمته، كما تقول في عصمة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم). ويؤكد قوله في تعريف الامامة أنها متّمم للنبوة في مجال بيان الدين، فذلك انها واجبة لأداء وظيفة النبي في بيانه لاحكام الدين. عندئذٍ ما كان دليلاً لوجوب عصمة النبي من الخطأ والذنب، يعود ليكون بذاته دليلاً لوجوب عصمة الامام[lxxxiii]. وحرص الشيخ المظفر وغيره من العلماء على التأكيد على ان الامامية يعتقدون أن الائمة الاطهار من اهل البيت (عليهم السلام) معصومون عن جميع الذنوب والفواحش منذ الصغر وحتى نهاية العمر، عمداً وسهواً، لأنهم حفظة الشرع والقوّامون به، حالهم في ذلك كحال النَّبي، ولأن الحاجة الى الإمام إنما هي للانتصاف للمظلوم من الظالم، ورفع الفساد، ودفع الفتن،وان الامام لطفٌ يمنع القاهر من التعدّي، ويحمل الناس على فعل الطاعات واجتناب المحرمات، ويقيم الحدود والفرائض، ويؤاخذ الفسّاق، ويعزر من يستحق التعزير، فلو جازت عليه المعصية، وصدرت عنه، انتفت هذه الفوائد وافتقر الى امام اخر وتسلسل[lxxxiv].

وقال السيد السبزواري في بيان مفهوم العصمة: ((انه عناية خاصة، وتوفيق من الله لبعض عباده، لعلمه الازلي بصفاء طينتهم وجوهرهم من دون ان يكون ذلك من العلة التامة كسائر عناياته وتوفيقاته عزَّ وجلّ بالنسبة الى عباده)) [lxxxv].

والى ذلك يشير مطهري بقوله((ان الامامة تعني ان يبلغ الأنسان حدّ ما يصطلح عليه بالأنسان الكامل، وهذا الإنسان يتحوّل وجوده الى مقتدىً للاخرين.وعندما جُعلت الامامة لإبراهيم كما جاء في قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾[lxxxvi].فكَّر ابراهيم (عليه السلام) بذريته فوراً، فجاءه الجواب (لا ينال عهدي الظالمين). فهذا النصُّ اطلق على الإمامة عنوان ((عهد الله)) وهذا ما ذهب إليه الامامية من ان الامامة التي يعتقدون بها هي أمرٌ يرتبط بالله، ولهذا ترى القران ينسبه إليه سبحانه، فيقول (عهدي)، فهي ليست عهداً من عهود الناس. ويقول مطهري عندما نعرف ان الامامة هي غير الحكومة، فلا نعجب اذن ان تكون أمراً مرتبطاً بالله. فالامامة عهد الله، وعهد الله لن يكون في الظالمين من ذرية ابراهيم[lxxxvii].فيكون الامام هو الواسطة بين الله والعباد من بعد وفاة النبي. قال العلامة الحلي: ((الامام يجب ان يكون معصوماً على ما يأتي فيجب ان يثبت التعين بالنص لا بالاختيار)) [lxxxviii]. ومما تقدم نجد ترابطاً صريحاً بين التعين بالنص والعصمة. فمن وجبت عصمته قد وجب النص عليه. أما الفرق الاسلامية الاخرى[lxxxix].لم يعتبروا شرط العصمة في الامام او الخليفة لأن الامامة عندهم بمعنى الحكومة، ولا معنى للقول بعصمة الحاكم وعدم خطئه، فقد خالفوا الامامية في عصمة الامام وانكروا ذلك زاعمين بعدل الدليل عليه. فذهب قسم منهم الى جواز إمامة الفسّاق والعصاة والسراق[xc].اما الباقون فلأنهم جوزوا تقديم المفضول على الفاضل[xci].

ثانيا: العلم

وقد اشترط علماء الامامية ان يكون الامام عالماً بجميع شؤون الشريعة لكونه حاكماً في جميعها[xcii].اما بقية المذاهب الاخرى اشترطوا في صفة العلم للامام او الخليفة: (ان يكون من العلم بمنزلة من يصلح ان يكون قاضياً من قضاة المسلمين) [xciii]. وتارةً يعبر عن هذه الصفة بكون الامام مجتهداً في اصول الدين وفروعه) [xciv].قال مغنية: ((كل اهل السماء والارض يفضلون العلم على الجهل بالطبع والفطرة وهل من احد يوزن بينهما؟ اللهم إلا من يتخبط في ظلمات الحقد، والتعصب الموروث)) [xcv].

ثالثا: الافضلية

اتفقت الامامية على وجوب تقديم الفاضل. فالامام يجب ان يكون افضل الرعية لأن العقل لا يسمح بتقديم المفضول على الفاضل ورفع مرتبته وخفض مرتبة الفاضل[xcvi].ولأنه افضلهم فهو مقدّم على الكل وهو قائدهم وامرهم وناهيهم، فلو كان منهم من هو افضل منه لزم تقديم المفضول على الفاضل وهذا قبيح عقلاً وسمعاً[xcvii]. فالامام يجب ان يكون افضل الرعية، وهو يمثل الفرد الكامل بين الناس وانه لا يوجد له نظير في فضله ومنزلته. ويدل عليه قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لا يَهِدِّي إلا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾[xcviii].وقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾[xcix].ويبين الاميني، المراد من الافضل بانه: الجامع لجميع صفات الكمال التي يمكن اجتماعها في البشر فيكون (...هو الابصر بشؤون السياسة، والاعرف بمصالح الامور ومفاسدها، والاثبت في ادارة الصالح العام،والأسبل في مواقف الحروب، والاقضى فى المحاكمات، والاخشن في ذات الله سبحانه، والأرأف بضعفاء الامة او الاسمع على محاويج الملأ الديني) [c]. فخالف الجمهور في ذلك، فجوزوا تقديم المفضول على الفاضل[ci].

الخاتمة

وبعد نهاية البحث، خلص الباحث الى مجموعة من النتائج، وهي:

١. لقد ذكر الله تعالى آيات قرآنية كثيرة تدل على وجوب الامامة وضرورة وجود الامام وهناك فرق بين الخلافة والامامة.
٢. ان منزلة الامام كالنبي في حفظ الشرع ،وجوب اتباعه، والحاجة إليه، ورئاسته العامة.
٣. ان مستحقها أي الامامة يكون شخصاً معُيّناً معهوداً من الله تعالى ورسوله لا اي شخص.
٤. ان سبب الاختلاف بين الفريقين في بعض صفات الامام مبني على الاختلاف في معنى الامامة، وهل هي خلافة إلهية منصوص عليها– كما تذهب إليه الامامية– وبذلك اشترطوا عصمته. او انها تثبت بالاختيار والأنتخاب فهي خلافة ظاهرية وادارة لشؤون البلاد سياسياً فلا تشترط العصمة، بل هي منتخبة من قبل الناس.
٥. ان ما يدل عليه العقل ويرشد إليه النقل هو ما ذهب إليه علماء الامامية من كون الامام معصوماً واعلم رعيته وافضلهم في جميع شؤون الامة، وذلك هو الارجح.
٦. ان المذاهب الاخرى التي لا تشترط العصمة والاعلمية والفضل وثبوت النص في تنصيب الامام لا يكون رأيهم مستنداً الى دليل عقلي أو نقلي معتبر.

الهوامش

[i] العين، الخليل بن احمد الفراهيدي، تحقيق: دكتور مهدي المخزومي ودكتور ابراهيم السامرائي، قم، دار الهجرة،ط٢: (٤٢٨/٨).وينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس: (٢٨/١).

[ii] المفردات في غريب القرآن، الراغب الاصفهاني: (٢٨).

[iii] لسان العرب، ابن منظور، مادة (أمم): (٢٢/٧).

[iv] سورة الحجر: (٧٩).

[v] الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية،اسماعيل بن حماد الجواهري (**ت:٣٩٥هـ**) دار العلم للملايين، القاهرة، ط١، ١٣٧٦هـ: (١٨٦٥/٥). وينظر: تاج العروس محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي: (٣٣/١٦).

[vi] قواعد العقائد، نصير الدين محمد بن محمد بن الحسن المحقق الطوسي (**ت:٦٧٢هـ**)، تحقيق: علي الرباني، لجنة ادارة الحوزة العلمية، قم، مطبعة امير،ط١، ١٤١٦هـ: (١٠٩-١٠٨)، وينظر: تلخيص المحصل، نصير الدين محمد بن محمد بن الحسن المحقق الطوسي، دار الاضواء، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ:(٤٥٧).

[vii] النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر، للعلامة ابي منصور جمال الدين الحسن بن يوسف الحلي، شرح الفقيه المقداد السيوري، مؤسسة مسلم ابن عقيل للطباعة والنشر،ط١، النجف الاشرف، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م: (٩٣)، وينظر: منهاج اليقين في اصول الدين، الحسن بن يوسف بن علي المظهر العلامة الحلي، تحقيق: يعقوب الجعفري المراغي، دار الاسوة للطباعة والنشر،ط١، ١٤١٥هـ: (٢٦٧).

[viii] مجموعة اصول الدين، الإمامة، مرتضى مطهري:(٣٧٢/٢).

[ix] دلائل الصدق لنهج الحق، الشيخ محمد حسن المظفر(**ت:١٣٧٥هـ**)، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لاحياء التراث، دمشق، مطبعة ستارة، قم،ط١، ١٤٢٣هـ:(٢٣٧/٤).

[x] النافع يوم الحشر، العلامة الحلي، شرح المقداد السيوري: (٩٤).

[xi] عقائد الامامية الاثني عشرية، ابراهيم الموسوي الزنجاني، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، ط٢، ١٣٩٣هـ: (٧٢).

[xii] مجموعة اصول الدين، الإمامة، مرتضى مطهري: (٤٠٩/٢).

[xiii] اصول الكافي، ابو جعفر محمد بن يعقوب بن اسماعيل الكليني: (١١٥/١-١١٤).

[xiv] غياث الامام في التياث الظلم، عبد الملك بن يوسف الجويني، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٢٨هـ: (١٩١).

[xv] الاحكام السلطانية والولايات الدينية، ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب البغدادي الماوردي، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٨٠هـ: (٥).

[xvi] مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن ابو زيد ولي الدين ابن خلدون، دار الكتب العلمية، بيروت،ط٨، ١٤٢٤هـ: (١٩١).

[xvii] شرح العقائد النفسية، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، مكتبة الكليات الازهرية، القاهرة،ط١، ١٤٠٩هـ: (١٧٩).

[xviii] الفصل في الملل والاهواء والنحل، علي بن احمد بن حزم الأندلسي، مكتبة الخانجي، القاهرة: (٩٠/٤).

[xix] روضة الطالبين وعمدة المفتين، ابو زكريا يحيى بن شرف الحزامي النووي، دار الكتب العلمية، بيروت،ط٣، ١٤٣٧هـ: (٢٦٩/٧).

[xx] ينظر: لسان العرب، ابن منظور:(٤٩٧/٥).

[xxi] سورة ص: (٢٦).

[xxii] بداية المعارف الالهية، محسن الخرازي: (٧/٢).

[xxiii] ازمة الخلافة والإمامة، د.اسعد القاسم، بيروت- دار الغدير، ط١، ١٤١٨هـ: (٢٣).

[xxiv] نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية، د.احمد محمود صبحي، مصر، دار المعارف، ١٩٦٩م: (٢٠-١٩).

[xxv] العبر وديوان المبتدأ والخبر المعروف بـ(تاريخ ابن خلدون)، عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون،بيروت-دار الكتب العلمية،ط١، ١٤١٣هـ: (١٥١).

[xxvi] الاحكام السلطانية والولايات الدينية، ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي: (٥).

[xxvii] الخلافة والإمامة العظمى، محمد رشيد رضا بن شمس الدين(**ت١٣٠٥هـ**)، الزهراء للاعلام العربي، القاهرة، ط١، ٢٠١٠م: (٤).

[xxviii] ابكار الافكار في اصول الدين، ابو الحسن علي بن محمد بن سالم التغلبي الامدي(**ت٦٣١هـ**)، مكتبة دار الكتب العلمية والوثائق القومية، القاهرة،ط١، ٢٠٠٤م: (١٢١/٥).

[xxix] الإمامة والقيادة، د.احمد عز الدين، مركز المصطفى للدراسات الاسلامية، قم ،ط١، ١٤١٧هـ: (١٧).

[xxx] تاريخ المذاهب الاسلامية، محمد ابو زهرة(**ت١٤١٥هـ**) ،بيروت، دار الفكر العربي،(ب.ت.ط): (٢٠).

[xxxi] روح التشيّع، عبد الله علي بنعمة العاملي،(**ت١٣٠٣هـ**)، بيروت– دار البلاغة، ١٤١٣هـ:(١٨١).

[xxxii] الغدير في الكتاب والسنة والأدب ،عبد الحسين بن احمد الاميني(**ت١٣٩٠هـ**)، تحقيق: مركز الغدير للدراسات الاسلامية. قم– مؤسسة دائرة المعارف في الفقه الاسلامي،ط٢، ١٤٢٥هـ:(١٩٧/٧).

[xxxiii] تنزية الأنبياء، الشريف علي بن الحسين مرتضى(**ت٤٣٦هـ**)، تحقيق: فارس الحسون، قم –مكتبة الاعلام الاسلامي(ب.ت.ط):(٢٧٥).

[xxxiv] تنزية الأنبياء، الشريف علي بن الحسين مرتضى:(٢٦٥).

[xxxv] الشافي في الإمامة، الشريف علي بن الحسين المرتضى، تحقيق: عبد الزهراء الخطيب، طهران– مؤسسة الصادق،ط٢، ١٤٢٦هـ:(٢٨/٢) و (١٥٩/٤).

[xxxvi] ينظر: الغدير في الكتاب والسنة والأدب، عبد الحسين بن احمد الاميني:(١٢١/٣) و (٤٢٤/٤).

[xxxvii] ينظر: بداية المعارف الالهية، محسن الخرازي: (١٠/٢).

[xxxviii] مجموعة اصول الدين، الامامة، مرتضى مطهري: (٤٧٣/٢).وينظر: الامامة، رؤى جديدة في الفكر الإسلامي، مرتضى مطهري: (١٣٣/١٩).

[xxxix] ينظر: الياقوت في علم الكلام،أبو اسحاق ابن نوبخت،مكتبة آية الله المرعشي،قم،١٤١٣هـ:(٧٥).

[xl] سورة البقرة: (١٢٤).

[xli] تفسير القران العظيم، ابو الفداء عماد الدين اسماعيل بن كثير(ت٤٧٤هـ)، دار الخير للطباعة والنشر، دمشق،ط١، ١٤١٣هـ: (١٧٦/١).

[xlii] الفصل في الملل والاهواء والنحل، علي بن احمد بن حزم الأندلسي: (٨٧/٤).

[xliii] مجموعة اصول الدين، الامامة، مرتضى مطهري: (٣٧٦/٢).

[xliv] الإمامة والشيعة، السيد عبد الله الشيرازي، نشر مؤسسة الامام امير المؤمنين (عليه السلام) الشؤون العلمية والخيرية، مطبعة ستارة،ط٣، ١٤٢٥هـ: (١٢).

[xlv] الجامع لأحكام القران، ابو عبد الله محمد بن احمد القرطبي (ت٦٧١هـ)، تحقيق: سالم مصطفى البدري، دار الكتب العلمية، بيروت،ط٢، ١٤٢٤هـ: (١٢).

[xlvi] ينظر: الياقوت في علم الكلام، ابو اسحاق بن نبوخت: (٧٥). وينظر: النكت الاعتقادية، المفيد:(٥٣).

[xlvii] العثمانية، ابو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ: (٢٦١)، وينظر: الفرق بين الفِرَق،البغدادي: (٣٤٠)، وينظر: غاية المرام في علم الكلام، الامدي:(٣١٠).

[xlviii] الاربعين في اصول الدين، فخر الدين محمد بن الحسن (ت٦٠٦هـ)، مكتبة الكليات الازهرية،ط١، ١٤٠٦هـ:(٤٢٦).

[xlix] غاية المرام في علم الكلام، ابو الحسن علي بن محمد بن سالم الآمدي، تحقيق: احمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية،بيروت،ط٤:(٣٠٦).

* الجاحظ: هو ابو عثمان عمرو بن بحر ابن محبوب بن فزازة الليثي الكناني البصري(٢٥٥-١٥٩هـ) اديب عربي من كبار ائمة الادب في العصر العباسي.

**أبي القاسم البلخي: عبد الله بن احمد بن محمود البلخي (٣١٩-٢٧٣هـ)، ابرز متكلمي معتزلة بغداد.

*** ابو الحسين البصري: محمد بن علي بن الطيب ابو الحسين البصري المعتزلي، احد ائمة البصرة ولد في البصرة وسكن في بغداد وتوفي بها(ت٤٣٦هـ) وهو من علماء الكلام في القرن الخامس الهجري.

[l] شرح نهج البلاغة، عز الدين ابو حامد عبد الحميد بن هبة الله بن ابي الحديد المدائني(**ت٦٥٦هـ**) منشورات مكتبة اية الله المرعشي، قم،ط٢، ١٣٨٥هـ: (٣٠٨/٢). وينظر: العثمانية، الجاحظ:(٢٦١).

[li] الألفين في امامة امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام)، جمال الدين الحسن ابن يوسف المطهر العلامة الحلي(ت٧٢٦هـ) مؤسسة الاعلمي،ط٣، ١٤٠٢هـ: (٣٧). وينظر: شرح المقاصد، التفتازاني:(٢٣٦/٥).

* النجدات: فرقة اسلامية من فرق الخوارج، هم اتباع نجدة بن عامر الحنفي.

** الازارقة: فرقة من فرق الخوارج، هم اتباع نافع ابن الازرق بن قيس بن نهار الحنفي.

[lii] مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين، ابو الحسن علي بن اسماعيل الاشعري:(٢٠٥/١). وينظر: نهاية الإقدام في علم الكلام، ابو الفتح محمد ابن عبد الكريم الشهرستاني (ت٥٤٨هـ)، مكتبة المتنبي، القاهرة(ب–ت):(٤٨١).

[liii] اصول المعارف، محمد الموسوي الهندي القزويني، مطبعة العرفان، صيدا،ط١، ١٤٢٤هـ:(٨٣).

[liv] اللوامع الالهية في المباحث الكلامية، المقداد السيوري:(٣٢).

[lv] شرح تجريد الاعتقاد، علاء الدين علي بن محمد القوشجي(ت٨٧٩هـ)، مطبعة الرضي، قم (ب–ت):(٣٨٨).

[lvi] مجموعة اصول الدين،الامامة، مرتضى مطهري:(٤١٤/٢–٤١٣).

[lvii] كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، ابو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر العلامة الحلي(ت٧٢٦هـ)، تحقيق: حسن زاده الاملي، طبع ونشر مؤسسة النشر الاسلامية التابعة لجماعة المدرسين،قم،ط١١، ١٤٢٧هـ:(٤٩٢).

[lviii] حديقة الشيعة، احمد بن محمد الاردبيلي(ت٩٩٣هـ)، تصحيح: صادق حسن زاده، نشر مركز انصاريان،قم(ب–ت):(١٣).

[lix] دلائل الصدق لنهج الحق، الشيخ محمد حسن المظفر(ت١٣٧٥هـ) ،تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام)لاحياء التراث، دمشق، مطبعة ستارة،قم،ط١، ١٤٢٣هـ:(٢١٧/٤).

[lx] الاصول في الكافي، محمد بن يعقوب الكليني: (٧٩/١)،الحديث:(١٧٥).

[lxi] مجموعة اصول الدين، الامامة، مرتضى مطهري:(٣٨٤/٢).

[lxii] سورة الانبياء:٧٣.

[lxiii] سورة يس:٨٢.

[lxiv] سورة البقرة:١٢٤.

[lxv] سورة الروم: (٥٦).

[lxvi] ينظر: مجمع البيان في تفسير القران، ابو علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت٥٤٨هـ)، دار احياء التراث العربي، بيروت،ط١، ١٤٢٩هـ:(١٩٧).

[lxvii] نهج البلاغة،جمعه الشريف الرضي،مؤسسة المختار للطباعة والنشر–القاهرة،ط١، ١٤٢٧هـ،خطبة:(١٤٧).

[lxviii] اكمال الدين واتمام النعمة، الصدوق ابو جعفر محمد بن علي الحسين بن بابويه القمي(ت٣٨١هـ)، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات– بيروت، ط١، ١٤١٢هـ:(٢٢١/١).

[lxix] مجموعة اصول الدين، الامامة، مرتضى مطهري:(٤١٦/٢).

[lxx] تلخيص الشافي، ابو جعفر محمد بن حسن الطوسي، تحقيق: حسين بحر العلوم، مطبعة الاداب، النجف الاشرف،ط٢، ١٣٨٣هـ–١٩٦٣م:(١٨٩/١).

[lxxi] ابطال نهج الباطل وإهمال كشف العاطل، ابن روزبهان، ابو الخير فضل الله ابن امين الدين الاصفهاني، المطبوع مع (إحقاق الحق) للقاضي السيد نور الله التستري، مطبعة السعادة، مصر، ١٤٢٦هـ:(٢٩٤/٢).

[lxxii] تمهيد الاوائل وتلخيص الدلائل، ابو بكر محمد بن الطيب الباقلأني، تحقيق: الشيخ عماد الدين احمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت،ط٢، ١٤١٤هـ– ١٩٩٣م:(٤٧١/٨).

[lxxiii] المواقف في علم الكلام، الإيجي: (٣٩٨)، وينظر: شرح المواقف، الجرجاني:(٣٤٩/٨).

[lxxiv] شرح العقائد النسفية، مع حاشية الكستلي والخيالي، التفتازاني، دار احياء الكتب العربي،ة مصر(ب–ت):(٢/٢٣٩).

[lxxv] مجموعة اصول الدين، الامامة، مرتضى مطهري:(٢/٤٩١–٤٩٠).

[lxxvi] الامامة وقيادة المجتمع، السيد كاظم الحائري،، الناشر مكتب الحائري، المطبعة باقري، ١٤١٦هـ– ١٩٩٥م:(٢٩).

[lxxvii] شرح المقاصد، التفتازاني، تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة –قم،مطبعة الشريف الرضي،ط١، ١٤١٣هـ:(٥/٢٤٩).

[lxxviii] معاني الاخبار، الصدوق، قم، مؤسسة النشر الاسلامي،١٣٧٩هـ:(١٣٢).

[lxxix] الغدير،الأميني:(٧/١٨٢).

[lxxx] ينظر: تلخيص الشافي، الطوسي:(١/١٩٤)(الهامش).

[lxxxi] المصدر نفسه:(١/١٩٤).

[lxxxii] سورة النساء: (٥٦).

[lxxxiii] مجموعة اصول الدين، الامامة،مرتضى مطهري: (٢/٤١٥–٤١٤).

[lxxxiv] الذخيرة في علم الكلام، الشريف المرتضى، ابو القاسم علي بن الحسين الموسوي(**ت٤٣٦هـ**) تحقيق: أحمد الحسيني، مؤسسة النشر الاسلامي، التابعة لجماعة المدرسين، قم المشرفة، ١٤١١هـ: (٤٣١–٤٢٩)،وينظر: المنقذ من التقليد، الرازي الحمصي، سديد الدين علي بن احمد(ت٩٧٢هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة الاسلامي ،قم،ط١، ١٤١٤هـ: (٢/٢٧٨).

[lxxxv] ينظر: مواهب الرحمن في تفسير القران، السيد عبد الاعلى السبزواري، منشورات دار التفسير قم،ط٥، ١٤٣١هـ: (١/٢٧٢).

[lxxxvi] سورة البقرة: (١٢٤).

[lxxxvii] مجموعة اصول الدين، الامامة، مرتضى مطهري: (٢/٤٧٧–٤٧٦).

[lxxxviii] ارشاد الطالبين في نهج المسترشدين، المقداد السيوري، نشر مكتبة السيد المرعشي النجفي، مطبعة سيد الشهداء، قم،ط١، ١٤٠٥هـ: (٧/٣٣٧)،وينظر: الالفين، العلامة الحلي: (٥٠).

[lxxxix] ينظر: الاحكام السلطانية، الماوردي: (٦).

[xc] ينظر: الارشاد، الجويني: (٣٥٨)،وينظر: شرح المقاصد، التفتازاني: (٥/٢٥٧).

[xci] المغني،القاضي عبدالجبار: (١/٢١٥).

[xcii] الاقتصاد في ما يتعلق بالاعتقاد،الطوسي: (٣١٠).

[xciii] تمهيد الاوائل،الباقلاني: (١٤١).

[xciv] ينظر: مطالع الانظار على طوالع الانوار،الاصبهاني: (٤٧٠).

[xcv] في ظلال الصحيفة السجادية، مغنية، محمد جواد، مؤسسة دار الكتاب الاسلامي– قم،ط٤، ١٤٢٨هـ: (٤٧٥–٤٧٤).

[xcvi] شرح جمل العلم والعمل، القاسم علي بن الحسين الشريف المرتضى ،دار الاسرة للطباعة والنشر، طهران،ط٢، ١٤١٩هـ: (١٩٤).

[xcvii] ينظر: النافع يوم الحشر، المقداد السيوري: (١٠٢).

[xcviii] سورة يونس: (٣٥).

[xcix] سورة الزمر: (٩).

[c] الغدير،الأميني: (٧/٢٠٣).

[ci] المغني،القاضي عبدالجبار: (١/٢١٥).

المصادر والمراجع

١- **القران الكريم.**

٢- العين، الخليل بن احمد الفراهيدي، تحقيق: دكتور مهدي المخزومي ودكتور ابراهيم السامرائي، قم، دار الهجرة،ط٢.

٣- المفردات في غريب القرآن، الراغب الاصفهاني.

٤- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية،اسماعيل بن حماد الجواهري **(ت:٣٩٥هـ)** دار العلم للملايين، القاهرة، ط١، ١٣٧٦هـ.

٥- قواعد العقائد، نصير الدين محمد بن محمد بن الحسن المحقق الطوسي**(ت:٦٧٢هـ)**، تحقيق: علي الرباني، لجنة ادارة الحوزة العلمية، قم، مطبعة امير،ط١، ١٤١٦هـ.

٦- النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر، للعلامة ابي منصور جمال الدين الحسن بن يوسف الحلي، شرح الفقيه المقداد السيوري، مؤسسة مسلم ابن عقيل للطباعة والنشر،ط١، النجف الاشرف، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.

٧- دلائل الصدق لنهج الحق، الشيخ محمد حسن المظفر**(ت:١٣٧٥هـ)**، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لاحياء التراث، دمشق، مطبعة ستارة، قم،ط١، ١٤٢٣هـ.

٨- عقائد الامامية الاثني عشرية، ابراهيم الموسوي الزنجاني، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، ط٢، ١٣٩٣هـ.

٩- غياث الامام في التياث الظلم، عبد الملك بن يوسف الجويني، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٢٨هـ.

١٠- مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن ابو زيد ولي الدين ابن خلدون، دار الكتب العلمية، بيروت،ط٨، ١٤٢٤هـ.

١١- روضة الطالبين وعمدة المفتين، ابو زكريا يحيى بن شرف الحزامي النووي، دار الكتب العلمية، بيروت،ط٣، ١٤٣٧هـ.

١٢- لسان العرب، ابن منظور.

١٣- بداية المعارف الالهية، محسن الخرازي.

١٤- ازمة الخلافة والإمامة، د.اسعد القاسم، بيروت- دار الغدير، ط١، ١٤١٨هـ.

١٥- نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثني عشرية، د.احمد محمود صبحي، مصر، دار المعارف، ١٩٦٩م.

١٦- العبر وديوان المبتدأ والخبر المعروف بـ(تاريخ ابن خلدون)، عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون،بيروت-دار الكتب العلمية،ط١، ١٤١٣هـ.

١٧- الاحكام السلطانية والولايات الدينية، ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي.

١٨- الخلافة والإمامة العظمى، محمد رشيد رضا بن شمس الدين**(ت١٣٠٥هـ)**، الزهراء للاعلام العربي، القاهرة، ط١، ٢٠١٠م.

١٩- ابكار الافكار في اصول الدين، ابو الحسن علي بن محمد بن سالم التغلبي الامدي**(ت٦٣١هـ)**، مكتبة دار الكتب العلمية والوثائق القومية، القاهرة،ط١، ٢٠٠٤م.

٢٠- الإمامة والقيادة، د.احمد عز الدين، مركز المصطفى للدراسات الاسلامية، قم ،ط١، ١٤١٧هـ.

٢١- تاريخ المذاهب الاسلامية، محمد ابو زهرة**(ت١٤١٥هـ)** ،بيروت، دار الفكر العربي،(ب.ت.ط).

٢٢- روح التشيّع، عبد الله علي بنعمة العاملي،**(ت١٣٠٣هـ)**، بيروت- دار البلاغة، ١٤١٣هـ.

٢٣- الغدير في الكتاب والسنة والأدب ،عبد الحسين بن احمد الاميني**(ت١٣٩٠هـ)**، تحقيق: مركز الغدير للدراسات الاسلامية. قم- مؤسسة دائرة المعارف في الفقه الاسلامي،ط٢، ١٤٢٥هـ.

٢٤- تنزية الأنبياء، الشريف علي بن الحسين مرتضى**(ت٤٣٦هـ)**، تحقيق: فارس الحسون، قم -مكتبة الاعلام الاسلامي(ب.ت.ط).

٢٥- الشافي في الإمامة، الشريف علي بن الحسين المرتضى، تحقيق: عبد الزهراء الخطيب، طهران- مؤسسة الصادق،ط٢، ١٤٢٦هـ.

٢٦- بداية المعارف الالهية، محسن الخرازي.

٢٧- الياقوت في علم الكلام،أبو اسحاق ابن نوبخت،مكتبة آية الله المرعشي،قم،١٤١٣هـ.
٢٨- تفسير القران العظيم، ابو الفداء عماد الدين اسماعيل بن كثير(ت٤٧٤هـ)، دار الخير للطباعة والنشر، دمشق،ط١، ١٤١٣هـ.
٢٩- لفصل في الملل والاهواء والنحل، علي بن احمد بن حزم الأندلسي.
٣٠- الإمامة والشيعة، السيد عبد الله الشيرازي، نشر مؤسسة الامام امير المؤمنين (عليه السلام) الشؤون العلمية والخيرية، مطبعة ستارة،ط٣، ١٤٢٥هـ.
٣١- الجامع لأحكام القران، ابو عبد الله محمد بن احمد القرطبي(ت٦٧١هـ)، تحقيق: سالم مصطفى البدري، دار الكتب العلمية، بيروت،ط٢، ١٤٢٤هـ.
٣٢- العثمانية، ابو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ.
٣٣- الاربعين في اصول الدين، فخر الدين محمد بن الحسن(ت٦٠٦هـ)، مكتبة الكليات الازهرية،ط١، ١٤٠٦هـ.
٣٤- غاية المرام في علم الكلام، ابو الحسن علي بن محمد بن سالم الآمدي، تحقيق: احمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية،بيروت،ط٤.
٣٥- شرح نهج البلاغة، عز الدين ابو حامد عبد الحميد بن هبة الله بن ابي الحديد المدائني(**ت٦٥٦هـ**) منشورات مكتبة اية الله المرعشي، قم،ط٢، ١٣٨٥هـ: (٣٠٨/٢). الألفين في امامة امير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام)، جمال الدين الحسن ابن يوسف المطهر العلامة الحلي(**ت٧٢٦هـ**) مؤسسة الاعلمي،ط٣، ١٤٠٢هـ.
٣٦- مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين، ابو الحسن علي بن اسماعيل الاشعري.
٣٧- اصول المعارف، محمد الموسوي الهندي القزويني، مطبعة العرفان، صيدا،ط١، ١٤٢٤هـ.
٣٨- اللوامع الالهية في المباحث الكلامية، المقداد السيوري.
٣٩- شرح تجريد الاعتقاد، علاء الدين علي بن محمد القوشجي(**ت٨٧٩هـ**)، مطبعة الرضي، قم (ب–ت).
٤٠- كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، ابو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر العلامة الحلي(**ت٧٢٦هـ**)، تحقيق: حسن زاده الاملي، طبع ونشر مؤسسة النشر الاسلامية التابعة لجماعة المدرسين،قم،ط١١، ١٤٢٧هـ.
٤١- حديقة الشيعة، احمد بن محمد الاردبيلي(**ت٩٩٣هـ**)، تصحيح: صادق حسن زاده، نشر مركز انصاريان،قم(ب–ت).
٤٢- دلائل الصدق لنهج الحق، الشيخ محمد حسن المظفر(**ت١٣٧٥هـ**) ،تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام)لاحياء التراث، دمشق، مطبعة ستارة،قم،ط١، ١٤٢٣هـ.
٤٣- الاصول في الكافي، محمد بن يعقوب الكليني.
٤٤- مجمع البيان في تفسير القران، ابو علي الفضل بن الحسن الطبرسي (**ت٥٤٨هـ**)، دار احياء التراث العربي، بيروت،ط١، ١٤٢٩هـ.
٤٥- نهج البلاغة،جمعه الشريف الرضي،مؤسسة المختار للطباعة والنشر–القاهرة،ط١، ١٤٢٧هـ.
٤٦- اكمال الدين واتمام النعمة، الصدوق ابو جعفر محمد بن علي الحسين بن بابويه القمي(**ت٣٨١هـ**)، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات– بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
٤٧- تلخيص الشافي، ابو جعفر محمد بن حسن الطوسي، تحقيق: حسين بحر العلوم، مطبعة الاداب، النجف الاشرف،ط٢، ١٣٨٣هـ– ١٩٦٣م.
٤٨- ابطال نهج الباطل وإهمال كشف العاطل، ابن روزبهان، ابو الخير فضل الله ابن امين الدين الاصفهاني، المطبوع مع (إحقاق الحق) للقاضي السيد نور الله التستري، مطبعة السعادة، مصر، ١٤٢٦هـ.

٤٩- تمهيد الاوائل وتلخيص الدلائل، ابو بكر محمد بن الطيب الباقلأني، تحقيق: الشيخ عماد الدين احمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت،ط٢، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.
٥٠- المواقف في علم الكلام، الإيجي.
٥١- شرح العقائد النسفية، مع حاشية الكستلي والخيالي، التفتازاني، دار احياء الكتب العربي،ة مصر(ب-ت).
٥٢- الامامة وقيادة المجتمع، السيد كاظم الحائري،، الناشر مكتب الحائري، المطبعة باقري، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.
٥٣- شرح المقاصد، التفتازاني، تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة -قم، مطبعة الشريف الرضي، ط١، ١٤١٣هـ.
٥٤- معاني الاخبار،الصدوق،قم،مؤسسة النشر الاسلامي،١٣٧٩هـ.
٥٥- الذخيرة في علم الكلام، الشريف المرتضى، ابو القاسم علي بن الحسين الموسوي **(ت٤٣٦هـ)** تحقيق: أحمد الحسيني، مؤسسة النشر الاسلامي، التابعة لجماعة المدرسين، قم المشرفة، ١٤١١هـ.
٥٦- مواهب الرحمن في تفسير القران، السيد عبد الاعلى السبزواري، منشورات دار التفسير قم،ط٥، ١٤٣١هـ.
٥٧- مجموعة اصول الدين، الامامة، مرتضى مطهري.
٥٨- ارشاد الطالبين في نهج المسترشدين، المقداد السيوري، نشر مكتبة السيد المرعشي النجفي، مطبعة سيد الشهداء، قم،ط١، ١٤٠٥هـ.
٥٩- الاحكام السلطانية، الماوردي.
٦٠- الاقتصاد في ما يتعلق بالاعتقاد،الطوسي.
٦١- تمهيد الاوائل، الباقلاني.
٦٢- مطالع الانظار على طوالع الانوار،الاصبهاني.
٦٣- في ظلال الصحيفة السجادية، مغنية، محمد جواد، مؤسسة دار الكتاب الاسلامي- قم،ط٤، ١٤٢٨هـ.
٦٤- شرح جمل العلم والعمل، القاسم علي بن الحسين الشريف المرتضى، دار الاسرة للطباعة والنشر، طهران، ط٢، ١٤١٩هـ.
٦٥- المغني، القاضي عبد الجبار.